

هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات
البنود والشروط الخاصة ببرنامج دعم صادرات الشركات المصرية العاملة في قطاع الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات
٢٠١٦

١. معايير التأهل للبرنامج

يشترط في الشركات المتقدمة للبرنامج الآتي:

١,١ هيكل الملكية للشركات المتقدمة للبرنامج:

يجب أن تمثل نسبة الملكية المصرية في رأسمال الشركة المتقدمة أكثر من ٥٠% من رأسمالها، ويحتسب ذلك سواء كان ملاك الشركة المصريين من الأفراد و/أو الشركات، على أن تكون الملكية المصرية مباشرة لهذه الشركة.

ويقصد بالملكية المصرية المباشرة أن يكون هيكل الملكية بالشركة المتقدمة مملوك لمصريين بالنسبة المشار إليها سواء كانوا أفراداً أو شركات، وأن تكون الشركات المساهمة فيها منشأة وفقاً لأحكام القانون المصري، وعليه فإن الشركات (الشخصيات الاعتبارية) المنشأة بالخارج - المملوكة جزئياً أو كلياً لأفراد مصريين - لن يعتد بها عند احتساب نسبة الملكية المصرية للشركة المتقدمة.

ويطلب من الشركات ذات الأسهم المسجلة بالبورصة تقديم تقرير من شركة مصر للمقاصة والقيد والإيداع المركزي توضح نسبة الملكية المصرية بالشركة وذلك وفقاً لهيكل الملكية بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٣١.

١,٢ المقر الرئيسي للشركات المتقدمة للبرنامج:

يجب أن يكون المقر الرئيسي للشركات المتقدمة للبرنامج في جمهورية مصر العربية.

ملحوظة: تتأهل الشركات المنشأة بالمنطقة الحرة الاستثمارية بجمهورية مصر العربية طالما أنها تلتزم بالقوانين واللوائح المصرية.

II. البنود والشروط

على الشركات المتقدمة للبرنامج استيفاء الشروط التالية الخاصة بالخدمات والعمليات التصديرية:

- ٢,١ أنواع الخدمات التي يدعمها البرنامج تشمل صادرات:
 - تطوير البرمجيات، خدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (ICT)
 - خدمات تمكين الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات للقطاعات الأخرى (IT Enabled Services)
 - * ومن أمثلتها:
 - خدمات مراكز الاتصال
 - خدمات الاستشارات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات
 - خدمات التدريب المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات
 - البرمجيات المدمجة (Embedded Software) أو الأجهزة التي تعتبر ضرورية لتقديم الخدمة كما هو مقرر باتفاقية/عقد التصدير ووفقاً للتقارير المقدمة من مكتب المراجعة والمحاسبة المختص بمراجعة وتحليل المستندات والبيانات المقدمة من الشركات بالبرنامج وبناء على قرار لجنة دعم الصادرات المشكلة بمعرفة مجلس إدارة الهيئة.
- *ستقوم اللجنة العليا لبرنامج دعم صادرات الشركات المصرية العاملة في قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بدراسة وبحث الحالات الخاصة بخدمات تمكين الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات للقطاعات الأخرى (IT Enabled Services) كل حالة على حده.
- تلتزم الشركة بمراعاة حقوق الملكية الفكرية المقررة قانوناً، بحيث يجب أن تكون البرامج المُصدّرة الخاصة بالشركة (محل الاستفادة من الدعم) تم إيداعها وفقاً لأحكام قانون الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢. ولا يتم صرف الدعم إلا بعد استيفاء إيداع البرامج بحد أقصى ٣ ثلاثة أشهر بعد انتهاء البرنامج.
- يجب أن تكون علاقة الخدمة المُصدّرة بتكنولوجيا المعلومات واضحة في مستندات التعاقد (أوامر الشراء و/أو مراسلات) (مثال: نوع التدريب المقدم ...)
- من أمثلة الخدمات غير المؤهلة ضمن البرنامج الخدمات التالية:
 - عقود العمالة
 - خدمات الكهروميكانيكا Electro-mechanical
 - التصميمات المعمارية والمدنية
 - تراخيص برامج تم شرائها من قبل الشركات وبيعها كما هي بدون أي تطوير أو تحديث أو إضافة متعلقة بتكنولوجيا المعلومات حيث لا تشمل على أي قيمة مضافة.
 - الأجهزة والمعدات (Hardware).
- ٢,٢ شروط تأهل عمليات التصدير:

يجب توافر الشروط التالية لتأهل الخدمات التصديرية للشركات المتقدمة ضمن البرنامج.

٢,٢,١ التعاقد

- **تاريخ التعاقد:** يجب أن تكون مبيعات التصدير من الخدمات المذكورة سلفاً، وقد تم التعاقد عليها مع الشركة/الجهة المستوردة قبل أو خلال عام ٢٠١٥.

- **جهة التعاقد:** من الممكن أن تتأهل مبيعات التصدير في إطار البرنامج والتي تعاقدت عليها الشركة المتقدمة أو فرع الشركة المتقدمة أو المكاتب التابعة لها أو الشركات التي لها علاقة بالجهة المتقدمة بالخارج مع المستورد، وذلك بشرط تقديم الفواتير المحررة بين الشركة المتقدمة والجهة المتعاقدة بالخارج والتحويلات المتعلقة بالمبيعات المذكورة للشركة المشتركة بالبرنامج وجميع المستندات التي تثبت تقديم الخدمة للعميل النهائي والتحويلات من العميل النهائي للجهة المتعاقدة بالخارج أو الشركة المتقدمة مع استيفاء باقي شروط البرنامج.

٢,٢,٢ عائدات التصدير

- ينبغي أن تكون عائدات التصدير قد تحققت من قبل الشركة المشتركة بالبرنامج وليس من قبل أي من فروع الشركة و/أو المكاتب التابعة لها والموجودة بالخارج. كما يجب أن تكون العائدات المذكورة مدرجة بالقوائم المالية الخاصة بالشركة المستفيدة وكذا إقرارها الضريبي.

- يجب أن تكون عائدات التصدير قد تم تحويلها من قبل المستورد من خارج مصر لصالح الشركة المشتركة بالبرنامج خلال عام ٢٠١٥ بحسابها البنكي بجمهورية مصر العربية كما هو مثبت بكشف الحساب البنكي الخاص بالشركة (أي على أساس المبدأ النقدي وليس مبدأ الاستحقاق).

- يجب أن يكون تحصيل عائدات التصدير قد تم من خلال التحويل من الجهة المستوردة المذكورة بالعقد أو أمر الشراء أو المستندات الدالة على طلب الخدمة على أن يتم تحويله من خارج مصر مباشرة على الحساب البنكي للشركة المشتركة في البرنامج مع مراعاة وجود حساب الشركة المستفيدة بمصر ووضوح اسم المستورد ورقم الحساب البنكي للشركة المصدرة.

على أن يكون تحويل عائدات التصدير وفقاً للضوابط الآتية:

- يكون التحويل من حساب الشركة الأجنبية أو الجهة المتعاقدة معها بالخارج.
- يكون التحويل من الشخص المخول له التحويل بإسم الجهة الأجنبية أو الجهة المتعاقدة معها بالخارج (ممثل الشركة) أو أن يكون هو الشخص المذكور بالعقد أو الموقع عليه.
- في حالة تحصيل عائدات التصدير عن طريق شيك بنكي مُصدّر من الجهة المستوردة/العميل النهائي لصالح الشركة المشتركة بالبرنامج، يتم تقديم المستندات البنكية التي تفيد تحصيل الشيك بحساب الشركة البنكي بمصر مع مراعاة أن يكون الشيك مصدر بالعملة الأجنبية باسم الشركة المستفيدة ومسحوب على حساب الجهة المستوردة/العميل النهائي خارج مصر.
- يستثنى من شرط التحويل من خارج مصر، عائدات التصدير التي يتم تحويلها/سدادها بشيك بنكي من قبل الهيئات أو المؤسسات الدولية العاملة بمصر

يتم استبعاد عائدات التصدير من البرنامج في الحالات التالية:

- عائدات التصدير المحصلة من قبل فروع الشركة/الشركات التابعة لها في الخارج، والتي لم يتم تحويلها لحساب الشركة البنكي في مصر.
- عائدات التصدير المحصلة في حسابات شخصية لأحد أو بعض ملاك الشركة المشتركة بالبرنامج حتى لو تم إعادة تحويل العائدات المذكورة مرة أخرى لحساب الشركة البنكي بمصر.
- عائدات التصدير التي تم تحصيلها بشكل نقدي.
- عائدات التصدير التي لم يتم تحويلها من خارج جمهورية مصر العربية.

٢,٢,٣ ارتباط العائدات المحصلة بالعمليات التصديرية

يجب أن تكون العائدات/المبالغ - التي تم تحصيلها بحساب الشركة المستفيدة - مرتبطة بالعمليات التصديرية ويسهل إثبات ذلك وتتبعه من خلال المستندات المقدمة من الشركة عند تقديمها للاشتراك في البرنامج حتى يتمكن مكتب المراجعة والمحاسبة المختص بمراجعة وتحليل المستندات والبيانات المقدمة من الشركات برابط التحويلات الخاصة بعمليات التصدير بالمبالغ المثبتة بكشف الحساب البنكي الخاص بالشركة في مصر وعقود التصدير و/أو أمر الشراء (على سبيل المثال: من خلال الفواتير الصادرة من الشركة إلى المستورد مع التحويلات البنكية الدالة على تحويل المستورد للقيمة المطلوبة بعقد التصدير و/أو أمر الشراء).

- في حالة مبيعات التصدير التي تعاقد عليها فرع الشركة المستفيدة أو المكاتب التابعة لها أو الشركات التي لها علاقة بالشركة المستفيدة بالخارج. يجب أن تكون العائدات/المبالغ -التي تم تحصيلها بحساب الشركة المستفيدة - مرتبطة بالعمليات التصديرية ويسهل إثبات ذلك وتتبعه من خلال المستندات المقدمة والتحويلات من العميل النهائي للشركة بالخارج أو الشركة المستفيدة.

٢,٣ جهة التصدير:

- يجب أن تكون الخدمات قد تم التعاقد عليها مع الشركات والجهات الموجودة خارج مصر.
- في حالة إن كان التصدير لشركات شقيقة أو ذات علاقة أو فرع للشركة أو مملوكة لأحد الأقارب، يجب الإفصاح عنها وإدراجها في نموذج الاشتراك بالبرنامج. كما يجب أن يتضمن الملف فواتير التصدير الخاصة بالشركة المشتركة بالبرنامج للشركة ذات العلاقة بالخارج مع تقديم المستندات التي تثبت العملية التصديرية للعميل النهائي/طرف ثالث (اتفاقيات، فواتير والمستندات البنكية التي تثبت تحصيل المبالغ موضح بها اسم العميل النهائي والمبلغ وتاريخ التحويل وما يدل على صلة التحويل بالعملية التصديرية).
- في حالة تقديم خدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات المؤهلة ضمن البرنامج لإحدى الهيئات أو المؤسسات الدولية العاملة بمصر، يتم قبول العملية التصديرية وفقاً للبنود والشروط الخاصة ببرنامج دعم الصادرات حتى لو كانت الخدمة مقدمة لفرع المؤسسة بمصر (مثال: البنك الدولي - جامعة الدول العربية - منظمات الأمم المتحدة - الاتحاد الأوروبي ... إلخ).

٢,٤ تكاليف النشاط الخاصة بمبيعات التصدير:

تخصم من عائدات الصادرات المحصلة كل التكاليف المباشرة والمرتبطة بالعمليات التصديرية مثل تكلفة تراخيص البرامج التي تم شرائها للقيام بالعملية التصديرية و تكلفة دوائر الربط في حالة شركات مراكز الاتصال وقيمة الأجهزة والمعدات المرتبطة بالعمليات التصديرية ... الخ. كما يتم خصم تكاليف السفر والإقامة التي يقوم المستورد بتحملها في حالة ذكر ذلك صراحة بعقد المبيعات أو المستندات الخاصة بالعملية التصديرية.

ولا يتم خصم تكاليف التشغيل بالشركة (مثال: المرتبات وإيجار مقر الشركة وقيمة الكهرباء ... الخ) ولا يتم أيضا خصم الرسوم المصرفية على المبالغ المحولة وكذا تكلفة الاستشارات التي استعانت بها الشركة للتصدير وتكلفة التعهيد لدى شركة مصرية أخرى فيما يخص ما تم تصديره.

٢,٥ معايير وكيفية احتساب القيمة المضافة للصادرات:

القيمة المضافة هي الفرق بين إيرادات الشركة من التصدير (التي تم تحصيلها بحساب الشركة البنكي بمصر خلال عام ٢٠١٥) والتكاليف المباشرة والمرتبطة بالعمليات التصديرية ما عدا تكاليف التشغيل والنفقات العامة للشركة.

يخصم من القيمة المضافة قيمة الحوافز أو المنح المالية المقدمة من هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات للشركة المتقدمة للبرنامج في حالة ارتباطها / صلتها بالصادرات المطلوب الدعم لها. وينبغي على الشركة المشتركة توضيح نوع وقيمة الدعم المقدم لها في طلب الاشتراك بالبرنامج.

تشمل الصادرات المطلوب الدعم لها أي عقود أو اتفاقيات موقعة في عام ٢٠١٥ أو ما قبله ولكن يتم سداد قيمة دعم الصادرات على مبدأ السداد النقدي Cash Basis خلال عام ٢٠١٥ فقط وذلك بعد التحقق من تلقى الشركة المصدرة خلال عام ٢٠١٥ في حسابها البنكي بمصر لقيمة الصادرات المطلوب الدعم لها وليس على أساس مبدأ الاستحقاق Accrual Basis.

٢,٦ معايير احتساب مبلغ دعم الصادرات المستحق للشركات المتقدمة للبرنامج:

يتم احتساب دعم الصادرات بنسبة تصل إلى ١٠% وحتى ٢٠% بحد أقصى من القيمة المضافة لصادرات الشركات العاملة في مجال منتجات وخدمات تكنولوجيا المعلومات والبرمجيات والمشاركة بالبرنامج وفقا لما يلي:

- دعم أساسي بنسبة تصل إلى ١٠% وحتى ٢٠% بحد أقصى من القيمة المضافة لصادرات الشركات خلال عام ٢٠١٥ وفقا لحجم الشركة (متناهية الصغر/صغيرة/متوسطة/كبيرة) على أن يتم تحديد حجم الشركة وفقا للنظام المعتمد في هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.

- **دعم إضافي (١)** بنسبة ٢% من القيمة المضافة لصادرات الشركات خلال عام ٢٠١٥ للشركات المتخصصة في إحدى المجالات الرائدة (E-Gaming - E-Health- E-Design) وذلك بما لا يجاوز الحد الأقصى للدعم والبالغ ٢,٥ مليون جنيه مصري لكل شركة سنوياً.

ملخص مبلغ دعم الصادرات (الأساسي والإضافي):

حجم الشركة/ نوع الدعم	متناهية الصغر	صغيرة	متوسطة	كبيرة
دعم أساسي وفقاً لحجم الشركة	٢٠%	١٥%	١٢%	١٠%
دعم إضافي	لا يوجد	٢%	٢%	٢%

ملحوظة: الحد الأقصى لنسبة الدعم الإجمالي هو ٢٠% وذلك متضمناً الدعم الأساسي والإضافي.

- إجمالي الميزانية المخصصة لبرنامج دعم الصادرات والمعتمدة من قبل مجلس إدارة الهيئة تبلغ ٤٠ مليون جنيه مصري.

- سيتم الإعلان عن النسبة الفعلية للدعم في نهاية البرنامج وفقاً للميزانية المعتمدة للبرنامج وطلبات الدعم المقدمة بعد اعتمادها من لجنة دعم الصادرات التي يتم تشكيلها من قبل السلطة المختصة.

الحد الأقصى للدعم: لا يتعدى مبلغ الدعم ٢,٥ مليون جنيه مصري لكل شركة سنوياً.

- لا يتعدى مبلغ الدعم المستحق للشركة المبلغ الذي تقدمت به وفقاً لنموذج الاشتراك بالبرنامج.

- يطبق الحد الأقصى المقرر للدعم على الشركة القابضة وجميع الشركات التابعة لها والمشاركة في ذات البرنامج ككيان واحد بغض النظر عن عددها.

- يتم سداد مبلغ الدعم الذي تعتمد عليه لجنة دعم الصادرات نقداً بالجنيه المصري.

- مبلغ الدعم غير مُعفى من الضرائب ويتم دفع الضرائب المقررة قانوناً عنه، لذا يجب على الشركة أن تقوم بإدراج هذا الدعم ضمن الإيرادات الأخرى ودفع الضرائب المستحقة على مثل هذا الإيراد بمعرفتها.

- مدة التظلم ١٠ أيام عمل من تاريخ الإخطار بمبلغ الدعم المستحق للشركة.

٢,٧ أسعار تحويل العملات

يتم استخدام قائمة موحدة بأسعار تحويل العملات الأجنبية من وإلى الجنيه المصري والصادرة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٣١ وسوف تقوم الهيئة بإرسالها مع نموذج الاشتراك بالبرنامج وعلى الشركات استخدام أسعار الصرف التي تقرها الهيئة وذلك لتسهيل العمليات المحاسبية الخاصة باحتساب قيمة الصادرات وتكاليف النشاط. مع ملاحظة انه يتم استخدام سعر صرف الشراء لحساب قيمة إيرادات الصادرات أو المبالغ المحصلة وسعر صرف البيع لحساب تكاليف النشاط.

٢,٨ للاشتراك ببرنامج دعم الصادرات:

يتعين على الشركات التي ترغب في الاستفادة من البرنامج أن تقوم باستيفاء نموذج الاشتراك بالبرنامج مرفقاً به المستندات المطلوبة للاشتراك وفقاً للشروط المعلنة والموعود المحدد والطريقة المقررة من قبل الهيئة سواء ورقياً أو إلكترونياً.

سوف يقوم مكتب المراجعة والمحاسبة الخارجي الذي تتعاقد الهيئة معه بمراجعة وتحليل المستندات والبيانات المقدمة من الشركات المشتركة بالبرنامج ، ولا يجوز للمراجع الخارجي الاتصال المباشر بالشركات عن طريق الهاتف أو الزيارة، وطبقاً لذلك يقوم المراجع الخارجي بحساب القيمة المضافة لصادرات الشركة وإعداد تقرير بذلك وعرضه على لجنة الصادرات، وسوف تختص اللجنة باتخاذ القرار بشأن تأهل الشركة للاشتراك بالبرنامج وقيمة الدعم المستحق.

ملحوظة: في حالة طلب مكتب المراجعة أي استفسارات أو استكمال/تقديم مستندات خاصة بالبرنامج، تقوم الهيئة بإرسال بريد إلكتروني للشركة المتقدمة للبرنامج، ويجب أن تقوم الشركة بإرسال البيانات و/أو المستندات المطلوبة خلال ٥ أيام عمل بعد أقصى. وفي حالة التأخير، يقوم مكتب المراجعة باستكمال التقرير الخاص بالشركة وفقاً للبيانات و/أو المستندات المتوفرة ولا يحق للشركة الاعتراض على ذلك.

مع العلم انه لن يتم قبول أي مستندات أو معلومات مطلوبة بعد انتهاء البرنامج والإعلان عن قيمة الدعم.

سوف تقوم إدارة دعم الصادرات بالهيئة بإبلاغ الشركات بقرار لجنة الصادرات عند نهاية البرنامج.

٢,١٠ الإطار الزمني والمكان المحدد للتسجيل وتقديم الأوراق المطلوبة

يتم تحديد الإطار الزمني والمكان المحدد للتسجيل في الرسالة الإلكترونية التي يتم إرسالها للشركات المشتركة في البرنامج والمسجلة في قاعدة بيانات الهيئة.

٢,١١ معلومات/مستندات إضافية

يحق للهيئة طلب أي مستندات و/أو معلومات إضافية وكما يحق للهيئة طلب المستندات الأصلية للاطلاع عليها عند الحاجة.

٢,١٢ الاستفسارات

للاستفسار عن برنامج دعم الصادرات، برجاء الاتصال بمركز اتصالات الهيئة 16CIT أو 16248 أو إرسال بريد الكتروني إلى exportdev@itida.gov.eg

للحصول على المعلومة بسرعة ودقة، يرجى التأكد من توجيه كل استفسارات الشركة إلى مركز اتصالات الهيئة الذي سوف يقوم بالرد عليها. وفي بعض الحالات (إذا لزم الأمر) سوف يقوم ممثلو مركز الاتصال بالرجوع إلى الإدارة المسؤولة عن تنفيذ البرنامج بالهيئة والرد على الشركة مباشرة.

III. المستندات المطلوبة لبرنامج دعم الصادرات

يجب استيفاء جميع المستندات المطلوبة من قبل الهيئة سواء كانت ورقية أو إلكترونية وذلك لتجنب استبعاد بعض العمليات من قيمة الدعم المقدم في هذا البرنامج. وتتمثل هذه المستندات في الآتي:

٣,١ نموذج الاشتراك ببرنامج دعم الصادرات متضمناً الإقرار/التعهد

- يجب استيفاء استمارة الاشتراك بالبرنامج موقع من الشخص أو الأشخاص المخولين قانوناً بالتوقيع عن الشركة وفقاً للسجل التجاري لها.
- على الشركة المتقدمة أن تقوم بتقديم ما يفيد نوع الخدمة المقدمة بالتفصيل وتكلفة الساعة المباعة.
- تلتزم الشركة المتقدمة للبرنامج بالبيانات المدرجة باستمارة الاشتراك بالبرنامج ولا يجوز قبول أى تعديل بعد التقديم.
- يجب تقديم الإقرار/التعهد الخاص بصحة البيانات
- يجب أن يكون نموذج الاشتراك موقعاً من الشخص أو الأشخاص المخولين قانوناً بالتوقيع عن الشركة وفقاً للسجل التجاري

٣,٢ نسخة من القوائم المالية الكاملة

يجب على الشركة المتقدمة للبرنامج تقديم القوائم المالية الكاملة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ على أن تكون موقعة ومختومة من قبل المراجع المالي الخارجي الخاص بالشركة وتشمل التقرير المالي والحسابات الختامية وبيان المركز المالي، بيان الدخل وبيان التدفقات النقدية والإيضاحات المرفقة بالبيانات المالية والمعاملات فيما بين الشركات.

٣,٣ نسخة أصلية من شهادة التكاليف الخاصة بالعمليات التصديرية وفقاً للنموذج الخاص بالهيئة:

يجب تقديم نسخة أصلية من شهادة موقعة ومختومة من المراجع المالي الخارجي للشركة موضحاً بها بنود وتفاصيل التكاليف المذكورة في القوائم المالية للشركة والمرتبطة بالعمليات التصديرية منفصلة عن التكاليف الكلية الخاصة بالشركة (مرفق نموذج الشهادة).

٣,٤ تقرير ضريبة الدخل كاملاً

يجب على الشركة المتقدمة للبرنامج تقديم نسخة كاملة من تقرير ضريبة الدخل عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ مختوماً بختم مصلحة الضرائب (نسخة كاملة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥) ويتضمن الميزانية (صفحة رقم ٦٠٠) وقائمة الدخل الرئيسية (صفحة رقم ٧٠٠).

٣,٥ بيان من واقع قائمة الدخل للشركة ومطابق لما في الإقرار الضريبي يوضح المبالغ التي تم إدراجها بتقرير الضرائب، موقع من الشخص أو الأشخاص المخولين قانوناً بالتوقيع من واقع السجل التجاري للشركة وموقع ومختوم من المراجع المالي الخارجي للشركة (مرفق نموذج البيان).

٣,٦ مستخرج حديث من السجل التجاري للشركة (مستخرج تاريخه يعود الى ٦ أشهر على الأكثر)

٣,٧ نسخة من البطاقة الضريبية للشركة سارية المفعول

٣,٨ نسخة حديثة من صحيفة الشركات وجميع التعديلات ذات الصلة (في حالة عدم وجود التعديلات الخاصة بملكية الشركة الحالية بالصحيفة يتم تقديم مستندات رسمية تفيد ذلك مثال: (محضر اجتماع مجلس الإدارة أو الجمعية العمومية يثبت تعديلات هيكل الملكية أو شهادة صادرة من سوق الأوراق المالية توضح التغيير في الملكية).

٣,٩ تقرير شركة مصر للمقاصة والقيد والإيداع المركزي يوضح نسبة الملكية المصرية بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٣١ يطلب من الشركات ذات الأسهم.

٣,١٠ نسخة أصلية من شهادة موقعة ومختومة من المراجع المالي الخارجي للشركة بتفاصيل هيكل الملكية للشركة تتضمن أسماء المالكين وجنسياتهم وقيمة حصتهم في رأس المال ونسبتها وذلك في تاريخ ٢٠١٥/١٢/٣١

٣,١١ نسخة حديثه من بيان "استعلام عن بيانات منشأة قطاع خاص" من التأمينات الاجتماعية ويتضمن إجمالي عدد الموظفين المؤمن عليهم.

٣,١٢ العقود والاتفاقات و/أو أوامر الشراء وجميع التعديلات ذات الصلة، على أن تكون موقعة من الشركة والعميل وبها بيان بالخدمات او المنتجات الواجب تصديرها.

يجب استيفاء استمارة الاشتراك بكل عقد تصدير Covering Sheet موقعة من الشخص الأشخاص المفوضين الذي له حق التوقيع عن الشركة وفقا للسجل التجاري. بالإضافة إلى المستندات والبيانات المطلوبة لتوضيح صادرات الشركات ضمن الإطار الزمني وطبقا للشروط والإرشادات التي تعلنها الهيئة

٣,١٣ حقوق الملكية الفكرية: ما يفيد إيداع الشركة للبرامج المُصدّرة (محل الاستفادة من الدعم) وفقاً لأحكام القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاته.

٣,١٤ نسخة من أي اتفاقات جانبية بين الشركة المستوردة والشركة المستفيدة والمتعلقة بأي خدمات إضافية (على سبيل المثال وليس الحصر: الضمان).

٣,١٥ نسخة من فواتير مبيعات التصدير على أن يكون موضح بها اسم العميل والشركة ونوع الخدمة المُصدّرة.

ملحوظة: يجب أن تكون قيمة الخدمات المقدمة واضحة بأى من المستندات المقدمة من العميل، وتشتمل على سبيل المثال وليس الحصر عقود التصدير و/أو فواتير المبيعات ... إلخ.

٣,١٦ نسخة من فواتير شراء المواد ذات الصلة بالمنتجات أو الخدمات المصدرة (مثال: تراخيص البرمجيات... إلخ)

ملحوظة: يطلب من الشركات تقديم فواتير التكاليف المباشرة والمرتبطة بالعمليات التصديرية ما عدا تكاليف التشغيل والنفقات العامة للشركة بالإضافة لشهادة مفصلة من المراجع المالي الخارجي للشركة موضحا بها بنود تكاليف الإيرادات المرتبطة بالعمليات التصديرية فقط، والتي تختلف عن بيان التكاليف الخاص بالميزانية مع ضرورة أن يتم إعدادها وفقا للبنود الخاصة بالتكاليف المحددة من قبل البرنامج في بند تكاليف النشاط الخاصة بمبيعات التصدير حسب شروط البرنامج ولا بد أن تكون ظاهره في البيانات التي يتم تقديمها عند احتساب القيمة المضافة.

٣,١٧ نسخة من عقود الخدمات الاستشارية ذات الصلة بالمنتجات أو الخدمات المصدرة (إن وجدت)

٣,١٨ المستندات الدالة على تقديم الخدمات والمنتجات أو قبول العميل لها.

٣,١٩ يجب تقديم ما يفيد تحصيل الشركة لقيمة الصادرات مثل المستندات البنكية التي تفيد تحويل المبلغ لحساب الشركة في مصر. وينبغي أن تتضمن وثائق البنك بوضوح اسم المستورد المذكور بالعقد أو أمر الشراء أو المستندات الدالة على طلب الخدمة وتاريخ التحويل، قيمة التحويل والعملة، اسم الشركة المصدرة ورقم الحساب البنكي.

ملحوظة: في حالة تحويل عائدات التصدير من الخارج بالعملة الأجنبية وتحصيلها في حساب الشركة بالجنيه المصري، يجوز للمراجع الخارجي طلب ما يفيد أن التحويل والإيداع في حساب الشركة تم بالمعادل للعملة الأجنبية التي تم التحويل بها من بلد المستورد في تاريخ التحويل (في حالة الحاجة لذلك).

في حالة تحصيل عائدات التصدير عن طريق شيك بنكي مصدر من الجهة المستوردة/العميل النهائي لصالح الشركة المشتركة بالبرنامج، يتم تقديم المستندات البنكية التي تفيد تحصيل الشيك بحساب الشركة البنكي بمصر مع مراعاة أن يكون الشيك مصدر بالعملة الأجنبية ومسحوب على حساب الجهة المستوردة/العميل النهائي خارج مصر. يستثنى من شرط التحويل من خارج مصر، عائدات التصدير التي يتم تحويلها/سدادها بشيك بنكي من قبل الهيئات أو المؤسسات الدولية العاملة في مصر.

في حالة مبيعات التصدير التي تعاقد عليها فرع الشركة المستفيدة أو المكاتب التابعة لها أو الشركات التي لها علاقة بالشركة المستفيدة بالخارج. يجب أن تكون العائدات/المبالغ - التي تم تحصيلها بحساب الشركة المستفيدة - مرتبطة بالعمليات التصديرية ويسهل إثبات ذلك وتتبعه من خلال المستندات المقدمة والتحويلات من العميل النهائي للشركة بالخارج أو الشركة المستفيدة.

في حالة ما إذا كان التصدير لشركات شقيقة أو ذات علاقة أو فرع للشركة أو مملوكة لأحد الأقارب، يجب الإفصاح عنها وإدراجها في نموذج الاشتراك بالبرنامج. كما يجب أن يتضمن الملف فواتير التصدير الخاصة بالشركة المشتركة بالبرنامج للشركة ذات العلاقة بالخارج مع تقديم المستندات التي تثبت العملية التصديرية للعميل النهائي/طرف ثالث (اتفاقيات، فواتير والمستندات البنكية التي تثبت تحصيل المبالغ موضح بها اسم العميل النهائي والمبلغ وتاريخ التحويل وما يدل على صلة التحويل بالعملية التصديرية).

٣,٢٠ بالنسبة للمبيعات التي تمت إلكترونياً، يجب على الشركة أن تقدم نسخة من الشيك المصرفي الصادر باسم الشركة المصدرة أو كشف حساب الشركة البنكي موضح به العائدات المتعلقة بالعملية التصديرية. كما يجب تقديم تقرير من النظام الإلكتروني الخاص بالشركة يوضح البيانات الخاصة بالعملية التصديرية مثال: بلد المشتري والتحويل الخارجي وعملة التحويل... وغيرها مع تقديم **Screen Shots** الخاصة بعملية البيع.

IV. احكام عامة

- يحق للهيئة استبعاد أي شركة من المشاركة في برامج الهيئة في حالة قيام هذه الشركة بالإخلال أو التلاعب بالقواعد الخاصة بأى برنامج من برامج الهيئة المشاركة فيها أو مخالفتها للقوانين أو تقديم مستندات (أو صور من هذه المستندات) غير سليمة بأي صورة من الصور أو غير معبرة عن الحقيقة أو غير ذلك مما يكون له أثر في صحتها أو موثوقيتها بغرض الحصول على دعم أو الاستفادة من البرنامج دون الأخلال بحق الهيئة في اتخاذ كافة الإجراءات القانونية المقررة في هذا الشأن.
- للاستفادة من برامج الهيئة يجب على الشركة أن تكون عضواً مسجلاً ومسجلاً لكافة الاشتراكات حتى السنة الحالية في أى من الشعبة العامة للحاسبات الآلية والبرمجيات و/أو غرفة صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
- يحق للهيئة طلب بيانات و/أو مستندات إضافية أخرى غير المذكورة أعلاه للتحقق من عمليات التصدير.
- على الشركات احترام وإتباع القوانين واللوائح المصرية ذات الصلة (مثال: قانون الضرائب وقانون التأمينات الاجتماعية ...) وقرارات مجلس إدارة الهيئة حتى لا تتعرض الشركة المخالفة للاستبعاد من البرنامج.
- يجب التحقق من الحساب البنكي للشركة عن طريق المستندات الثبوتية الخاصة بالبرنامج وفي حالة عدم وضوح أي من البيانات المقدمة يتم طلب شهادة بنكية لتوضيح رقم حساب الشركة واسمه.
- يجب أن يكون اسم الشركة المثبت بالعقود أو أوامر الشراء أو المستندات الدالة على تقديم الخدمة هو ذاته المثبت في السجل التجاري أو/والبطاقة الضريبية الخاصة بها.
- يحق للهيئة أن تطلب من الشركات العقود المصدقة من قبل وزارة الشؤون الخارجية (إن وجدت)
- يحق للهيئة طلب المستندات الأصلية للمراجعة (في حالة الحاجة لذلك)
- يجب استيفاء جميع المستندات المطلوبة وذلك لتجنب استبعاد بعض العمليات من قيمة الدعم المقدم في هذا البرنامج.
- تلتزم الشركة المتقدمة للبرنامج بالتوقيع على إقرار بصحة البيانات المدرجة باستمارة الاشتراك بالبرنامج ولا يجوز قبول أي تعديل بعد التقديم.
- تلتزم الهيئة بحماية سرية البيانات والمعلومات المقدمة من الشركات المتقدمة في البرنامج.